

## الدر المختار

وإذا جلس عند الثاني والخلاف في كلام يتعلق بالآخرة أما غيره فيكره إجماعاً وعلى هذا فالترقية المتعارفة في زماننا تكره عنده لا عندهما .  
وأما ما يفعله المؤذنون حال الخطبة من الترضي ونحوه فمكروه اتفاقاً وتمامه في البحر .  
والعجب أن المرقى ينهى عن الأمر بالمعروف بمقتضى حديثه ثم يقول انصتوا رحمكم الله .  
قلت إلا أن يحمل على قولهما فتنبه